

ولوقيل عنه اشيا الا عشره درهم تعدل ثلاثين درهما الا حقه اشيا  
 يمكن عشر اشيا تعدل اربعين درهما والشيء اربعة فرده على كل منها  
 عشره درهم وعنه شيا تكمن عشر اشيا تعدل اربعين درهما والشيء اربعة  
 ومثله من الضرب الرجح شعور درهما الا عشر اشيا تعدل اربعة  
 وثلاثة اذتار فز وعشر الا شيا على كل منها وكذا لو قيل اربعة وعشر  
 اجزاء الا حقه عشر درهما تعدل عنه وسبعين درهما الا ثلاث اشيا  
 فز والحقة عشر على كل منها وكذا لانه الثلاثة الا شيا فيصير حال  
 وثلاثة عشر جبر بعد تسعين درهما والتصنيف سنة ونصف  
 والترجح اثنا واربعون ورجوعه مع العدمائة وانما في ذلك  
 ورجوعه جده احد عشر ونصف فاطرح منه التصنيف فالجزء عشرون  
 على ذلك ومعنى المقابلة انه اذا تحقق الجبر وحصل حكمة في المسئلة  
 اشتركت في الجبلتين المتساويتين بان ما لم يعرضه بعض هذه  
 فلا بد من المقابلة وهي زالة القدر المشترك من الجبلتين حتى لا يبقى في  
 المسئلة المشتركة كما لو قيل عشر اشيا الا عشره درهم تعدل اشيا  
 عشرهم فاذا جبرت حاربت المسئلة عشر اشيا تعدل عشر اشيا وعشر  
 درهم فوقع المتساوية بين العريتين في حقه اشيا فلا بد من المقابلة بالزلة  
 الا مشتركة بان تطرح من كل منهما حقه اشيا فيصير عنه اشيا متساوية  
 درهم فالشيء درهمان ولو قيل عشر موال الا عشره اشيا تعدل خمسة عشر  
 الا ثلاثة شيا فاذا زدت على كل من الجانبين اربعين شيا حاربت عشر  
 احوال وثلاثة شيا تعدل خمسة عشر موال وعشر اشيا فاشتركت في عشر  
 احوال وعشر اشيا فقابل بطرحها من الجانبين تبقى العشر اشيا  
 تعدل عشره موال فالشيء اربعة والمال ستة عشر واشياء في الجبلتين

ولما فرغ من ذكر المسائل شرع يذكر منازل النواع وفرق بين ما  
**أقول بعد في المنازل** مثال ايجاز ما نطاشا مل  
**المحرف في اول المال** وبعد ذلك له استعمال  
 المنزل هي المرب التي تحمل فيها النواع وهي اصله وفرع عنه  
 فالاصليه ثلاثة المنزل ما ولي هي منزلة الجزر والمنزلة الثانية  
 هي منزلة المال والمنزلة الثالثة هي منزلة الكعب والمال يكون الموال  
 منزلة الجزر انما الموال في نوع الجزر كثيرها وقليلها وكذا الباقية  
 وقد مر ذلك في الكتاب بترتيب الجزر والمال واما الكعب فهو  
 الما حط من صفة الجزر في المال فهو من النواع الا عليه كان  
 اليه انما يطرح بقوله له استعمال ولو قدم الناظم هذا وما بعده على  
 المسائل الست كما قدمه غيره فكان السبب لانه من المبادي واثبات  
 بقوله **وهكذا كعب حله** ما بلغت وما تناهت **عدها**  
 الى ان المنازل الفرعية بل المنازل ما عليه الملاك فهي من جنس  
 عليها اي كعب على الكعب من حيث المنزلة منازل ما لها نواع  
 مثال المنزلة الرابعة منزلة مال المال والخاصة منزلة مال الكعب  
 والمال سد كعب الكعب والسابعة حال حال الكعب وهكذا الباقية  
 فانه يتم اشار الى صفة النواع بعضها في بعض بقوله  
**وما ضربته في منازل** مقرب بذاك الا حوالا لم يحصله  
**لانه كعب كرا** وانما للمال حتى ما ذكر  
**وان ضربت عدد افي جنس** فالخارج الجنس بغير ليس  
 ليعلم ان ضربت في نوع في كل حال في المسئلة فيصير في كل  
 احوال في كل جنس في كل حال في كل حال في كل حال في كل حال  
 في كل حال في كل حال في كل حال في كل حال في كل حال في كل حال

King Saud University

